

يتعين على العراق أن يخفف حكم الإعدام الصادر ضد نائب سابق في البرلمان

حثت منظمة العفو الدولية السلطات العراقية اليوم على تخفيف حكم الإعدام الصادر بحق العضو السابق في مجلس النواب، أحمد العلواني، بعد محاكمة شابتها الكثير من المخالفات.

وفي 23 نوفمبر/ تشرين الثاني الجاري، أصدرت المحكمة الجنائية المركزية العراقية في بغداد حكماً بإعدام أحمد العلواني بتهمة قتل جنديين عملاً بأحكام المادة 4 من قانون مكافحة الإرهاب الصادر عام 2005 بعد أن أسندت إليه تهمة "الاعتداء على موجودات عسكرية وقتل وجرح عناصر من قوات الأمن لتحقيق أهداف إرهابية". كما وصدر بحق العلواني حكماً بالسجن المؤبد على ذمة ثلاث قضايا أخرى تتعلق بنفس الواقعة حيث يملك العلواني 30 يوماً فقط للتقدم باستئناف والطعن بالحكم.

ويعتري منظمة العفو الدولية عميق القلق من أن الحكم بإعدام العلواني الذي يُعد من أبرز أعضاء الحزب العلماني "القائمة العراقية" والذي ينحدر من محافظة الأنبار السنية، قد جاء عقب محاكمة شابتها الكثير من المخالفات. فمُنذ إلقاء القبض عليه بتاريخ 28 ديسمبر/ كانون الأول 2013، مُنع العلواني من الاتصال بعائلته أو بمحاميه. ولم تسمح المحكمة لمحاميه السابق، بديع عارف، باستجواب شهود الإثبات أو طرح الأسئلة لاعتبارها "غير منتجة" حسب رأي المحكمة. كما ورفضت المحكمة تدوين أسئلته في محضر وقائع الجلسة.

وأُلقي القبض على المحامي بديع عارف في مارس/ آذار 2014 قبيل حضوره لاجتماع مع مسؤولي بعثة الأمم المتحدة في العراق (يونامي). ووضعت عصابة على عينيه طوال 12 ساعة وخضع للاستجواب بشأن دوافعه للتوكل دفاعاً عن أحمد العلواني. وعلى الرغم من تكرار مناشدات منظمة العفو الدولية للحكومة العراقية كي تتوقف عن ترهيب بديع عارف في مايو/ أيار من العام الحالي، فلقد أُجبر الأخير على الانسحاب من القضية بعد تهديده من قبل قاضي المحكمة بإلقاء القبض عليه وتمّ توكيل محامٍ آخر للدفاع عن أحمد العلواني.

ولقد أثار حكم الإعدام الصادر بحق أحمد العلواني الكثير من الانتقادات لا سيما من شيوخ عشيرة البوعلوان السنية التي ينتمي إليها العضو السابق في مجلس النواب؛ ويُذكر أن عشيرة البوعلوان تقاتل في الرمادي حالياً إلى جانب قوات الحكومة ضد الجماعة المسلحة التي تطلق على نفسها إسم "الدولة الإسلامية".

انطلاقاً من إدراكها بمسؤولية الحكومة العراقية عن جلب مرتكبي الجرائم للمثول أمام القضاء، تناشد منظمة العفو الدولية أن يتم ذلك ضمن سياق محاكمات تتسق والمعايير الدولية المرعية في هذا المجال، ودون اللجوء إلى فرض عقوبة الإعدام بحق المتهم. وعملاً بالمعايير الدولية، فيجب أن تمثل المحاكمات في جرائم تحمل عقوبة الإعدام لأكثر الضوابط والمعايير صرامة على صعيد المحاكمات العادلة. هذا، ومن جهتها، تعارض منظمة العفو الدولية عقوبة الإعدام في جميع القضايا وتحت كل الظروف والأحوال وتعتبرها أقسى أشكال العقوبات وأكثرها لإنسانية وإهانة.

وتهيب منظمة العفو الدولية بالحكومة العراقية بتخفيف حكم الإعدام الصادر بحق العلواني. ويُذكر أن العراق هو من بين أكثر دول العالم تنفيذاً لأحكام الإعدام. وفي السنوات الأخيرة، كان معظم الذين صدرت ضدهم أحكام بالإعدام أو نُفذت قد أُدينوا بتهم تتعلق بالإرهاب أعقاب محاكمات على قدر عظيم من الجور.

منذ إعادة العمل بعقوبة الإعدام في أغسطس/ آب 2004، شهد العراق إعدام ما لا يقل عن 689 شخصاً، أُعدم 169 منهم في عام 2013 فقط، ليسجل بذلك أعلى عدد من الإعدامات السنوية منذ العام 2004. كما يوجد مئات السجناء ممن هم تحت طائلة الإعدام حالياً.

خلفية

أُلقي القبض على أحمد العلواني بتاريخ 28 ديسمبر/ كانون الأول 2013 بعد قيام عناصر قوات الأمن بتبادل إطلاق النار مع حرسه الشخصي على إثر قدوم تلك القوات لاعتقال شقيق النائب السابق، علي العلواني، الذي كان مطلوباً برفقة آخرين بعد قيام قوات الأمن بتفريق احتجاجات سنوية استمرت لأكثر من عام في الرمادي.

ويُذكر أن النائب السابق أحمد العلواني يعتبر شخصية بارزة وكان من بين أكبر المساندين لإقامة مخيم احتجاج في الرمادي والذي قامت قوات الأمن العراقية بتفريق المعتصمين فيه من خلال اللجوء إلى العنف بداعي أن المخيم قد أصبح عشاً لمسلحي تنظيم القاعدة. وأدى ذلك إلى امتدلت شرارة الاقتتال إلى الفلوجة القريبة في وقت سابق من العام الحالي. يجدر بالذكر أن تنظيم الدولة الإسلامية كان قد استولى على الفلوجة في يناير/ كانون الثاني الماضي ، وأصبح يسيطر منذ ذلك الحين على أجزاء واسعة من محافظ الأنبار.